

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١١ لسنة ١٩٨٤

بتعيين أمين عام مجلس الوزراء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٢ بتعيين أمين عام مجلس الوزراء؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للهيئات القضائية بجلسته المنعقدة في ٢٩ فبراير سنة ١٩٨٤ على تجديد إعاره السيد المستشار أحمد رضوان أمينا عاما لمجلس الوزراء؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحدد تعيين السيد المستشار أحمد رضوان وكيل مجلس الدولة أمينا عاما لمجلس الوزراء لمدة سنة أخرى اعتبارا من ١٣/١/١٩٨٤ وذلك براتب سنوى مقداره ٢٨٦٨ جنيها وبديل تمثيل مقداره ٢٠٠٠ جنيه سنويا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٤ (١٨ مارس سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك